

## دروس في علم الأصول

[ 25 ] الوطيفة الاولى في حالة الشك كلما شك المكلف في تكليف شرعي ولم يتأت له اقامة الدليل عليه اثباتا أو نفيًا فلا بد له من تحديد الوطيفة العملية تجاهه، ويقع الكلام اولا في تحديد الوطيفة العملية تجاه التكليف المشكوك بقطع النظر عن اي تدخل من الشارع في تحديدها، وهذا يعني التوجه إلى تعيين الاصل الجاري في الواقعة بحد ذاتها وليس هو الا الاصل العملي العقلي. ويوجد بصدد تحديد هذا الاصل العقلي مسلكان: 1 - مسلك قبح العقاب بلا بيان: إن مسلك قاعدة قبح العقاب بلا بيان هو المسلك المشهور. وقد يستدل عليه بعدة وجوه: الاول: - ما ذكره المحقق النائيني (رحمه الله) من انه لا مقتضى للتحرك مع عدم وصول التكليف فالعقاب حينئذ عقاب على ترك ما لا مقتضى لاجاده وهو قبيح. وقد عرفت في حلقة سابقة ان هذا الكلام مصادرة لان عدم المقتضى فرع ضيق دائرة حق الطاعة وعدم شمولها عقلا للتكاليف المشكوكه لوضوح انه مع الشمول يكون المقتضى للتحرك موجودا

---